|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/WG/8/23 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 5 مايو 2015 | | |

معاهدة التعاون بشأن البراءات

الفريق العامل

الدورة الثامنة

جنيف، من 26 إلى 29 مايو 2015

لغات التواصل مع المكتب الدولي

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

**ملخص**

1. يودّ المكتب الدولي تحسين الخدمات التي يقدمها إلى المودعين بتمكينهم من توجيه الكتابات إليه بأي من لغات النشر الدولي العشر، بدلا من الإنكليزية أو الفرنسية حاليا. وقد بدأ تجريب هذه الخدمة بشكل غير رسمي ومحدود لأغراض التبليغات المُرسلة عن طريق النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (‎ePCT‏). وإذا تُوّجت التجربة بالنجاح، يُقترح إضفاء طابع رسمي على هذا الترتيب بتغيير نظام اللغات المُطبق بناء على القاعدة 2.92(د) من اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.
2. ولن يطرأ، في الوقت الراهن، أي تغيير على اللغة التي يردّ بها المكتب الدولي على المودعين، والتي تخضع لأحكام القاعدة 2.92(ه). وقد تكون تلك اللغة موضوع اقتراح آخر في المستقبل، حسب درجة نجاح العمل الجاري من أجل السماح بأن تُحوّل، حسب الطلب، الاستمارات الصادرة سابقا إلى لغات مختلفة.

**معلومات أساسية**

1. يُشترط من المودع، في الوقت الحالي، استخدام لغات معيّنة في مختلف المكاتب، وفق إجراءات تحكمها أساسا القاعدة 2.92 من اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات والبند 104 من التعليمات الإدارية للمعاهدة والإخطارات الواردة من المكاتب المعنية والاتفاقات المُبرمة معها (فضلا عن احتمال أن تكون اللغة التي تُحرّر بها بعض الوثائق الواجب تقديمها إلى تلك المكاتب خاضعة لأحكام محدّدة أخرى).
2. وبصفة عامة، يُشترط من مكاتب تسلم الطلبات والإدارات الدولية السماح للمودع بالتواصل معها باللغة التي حُرّر بها الطلب الدولي (أو السماح له، حسب الاقتضاء، بتقديم نسخة مترجمة للطلب الدولي بإحدى لغات النشر)، ويجوز لها أيضا أن تسمح للمودع باستخدام لغة بديلة.
3. ومن جهة أخرى ووفقا للقاعدة 2.92(د)، يُفترض من المكتب الدولي، باستثناء في الاضطلاع بدوره كمكتب لتسلم الطلبات، أن لا يقبل من المودعين سوى الكتابات المُحرّرة بالإنكليزية أو الفرنسية.
4. وعلى مدى عدد من السنوات، سعى المكتب الدولي إلى تحقيق اتساق أكبر بين الإمكانات اللغوية لأفرقته المعنية بإجراءات المعالجة وبين التنوع اللغوي المتزايد للطلبات الدولية. وعلاوة على ذلك، أصدر المكتب الدولي، في 16 أبريل 2015، نسخة جديدة من النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (ePCT) تشتمل على واجهة جديدة متاحة بكل لغات النشر الدولي العشر. ورهن بعض الحالات الخاصة التي يحدّد فيها المودع اللغة صراحة، يقوم نظام ePCT باستحداث أجزاء من المراسلة بلغة النشر، سواء كانت تلك الأجزاء ترافق الوثائق المحمّلة أو تشكّل، في حالة "الإجراءات"، المحتوى الرئيسي للمراسلة. وللمودعين أن يختاروا لغة مختلفة للواجهة؛ وإن فعلوا ذلك، فإنهم سيتلقون تنبيها يذكّرهم بأن الجزء المُستحدث آليا من المراسلة سيكون بلغة مختلفة كي يدركوا أن أي نص دخيل ينبغي أن يُقدم مبدئيا بتلك اللغة.
5. وبالتالي يعتقد المكتب الدولي الآن أنه اقترب من المستوى الذي يمكّنه من توفير خدمة أفضل للمودعين الذين لهم لغات أصلية غير الإنكليزية أو الفرنسية، دون الإضرار بالغير أو المكاتب المعيّنة التي تعتمد على قدرتها على فهم نتائج عمل المكتب الدولي. وقد شُرع، كما هو موضّح في الفقرة 13 أدناه، في تجربة غير رسمية لتأكيد فعالية النهج من الناجية العملية.

**المسائل التي يتعيّن النظر فيها**

1. عند النظر في تطبيق نظام لغات على أحد أنظمة المعالجة يُستحبّ، مبدئيا، السماح لمستخدمي النظام بإرسال المراسلات بإحدى لغات العمل العادية التي يستعملونها. وينبغي، مقابل ذلك، مراعاة عاملين رئيسيين هما:

(أ) هل سيكون المكتب الذي يتسلم المراسلات قادرا على معالجتها بفعالية؟

(ب) هل يوجد مستخدمون خارج المكتب يجب أن يفهموا المراسلات في مرحلة لاحقة؟

1. وفيما يخص المعالجة الفعالة، تشتمل الأفرقة المعنية بالمعالجة داخل المكتب الدولي الآن على عدد معقول من الموظفين ممن لديهم مهارات تغطي كل لغات النشر الدولي. وذلك العدد لا يوافق كميات الطلبات الدولية المودعة بمختلف اللغات، ولكن الوظائف المُنجزة لا تتطلب كلها فهما دقيقا للغة نشر الطلب. وهناك شعور بوجود قدرات كافية للشروع، بكل ثقة، في تجربة ستشمل كمية كبيرة من المراسلات التي تُستلم بتلك اللغات.
2. أما ما يتعلق بإمكانية فهم الغير للمراسلات، فإنه يبدو أن أي ضرر قد يطال الغير أو المكاتب المعيّنة من جرّاء عدم الإلمام باللغة المعنية سيكون محدودا نسبيا، طالما عولجت المراسلات على النحو السليم. والمؤكّد أن أي ضرر من هذا القبيل لن يكون أشدّ وطأة من الضرر الناجم عن إجراءات المعالجة الضخمة التي تضطلع بها حاليا مكاتب تسلم الطلبات والإدارات الدولية.
3. وفي حين لا تزال المراسلات الموجهة إلى المكتب الدولي، مبدئيا، مقتصرة على الإنكليزية أو الفرنسية، فإنه يجوز للمودع توجيه مراسلات إلى مكاتب تسلم الطلبات والإدارات الدولية بطائفة من اللغات المختلفة، حسب المكتب. وفيما يخص كل الإجراءات المهمة التي تتم نتيجة المراسلة التي يوجهها المودع، يصدر المكتب المعني استمارة موحدة تبيّن النتائج والوقائع الوجيهة. وفي حالة المكتب الدولي، تصدر تلك الاستمارات دائما بالإنكليزية أو الفرنسية. وفي حالة المكاتب الأخرى، يحيط المكتب الدولي بتلك النتائج ويبلورها عادة في المنشور الدولي أو في استمارة تصدر بالإنكليزية أو الفرنسية وتُدوَّن فيها حصيلة الإجراءات في المكتب الدولي.
4. وعليه فإن احتمال عدم فهم الغير والمكتب المعيّن للمراسلات الأصلية لا يطرح، في معظم الحالات، أية صعوبة. ولكن هناك بعض الوثائق المحدّدة التي يقدمها المودعون تحت غطاء كتاب عام ويكون لمضمونها وجاهة مباشرة بالنسبة للمكاتب المعيّنة، وتلك الوثائق تخضع لأنظمة لغوية محدّدة. فعلى سبيل المثال، يحب أن يكون البيان الذي يشرح التعديلات بناء على المادة 19 محرّرا بلغة النشر (انظر القاعدة 4.46(أ)). ولا يُقترح إدخال أية تغييرات على المتطلبات اللغوية الخاصة المنطبقة على أنواع محدّدة من الوثائق.

**الاقتراح**

1. بدأ المكتب الدولي، فعلا، تجربة غير رسمية تتمثّل في قبول التبليغات التي يرسلها المودعون من مستخدمي نظام ePCT بلغة النشر، حتى وإن لم تكن تلك اللغة إنكليزية أو فرنسية. ومن المقترح مواصلة تلك التجربة لتحديد ما إذا كانت تطرح أية صعوبات على أرض الواقع. ويتيح حصر الترتيب، في الوقت الراهن، في التبليغات المُقدمة عن طريق نظام ePCT المزايا الثلاث التالية:

(أ) كون المودع قد بيّن فعلا رقم الطلب وطبيعة الوثيقة المعنية، فمن الممكن تجاوز الإجراء الخاص بتحديد الوثيقة وتخصيص نوع لها بطريقة صحيحة. وينتهج المكتب الدولي، منذ فترة طويلة، إجراء محدّدا في التعامل مع الوثائق الورقية المُستلمة بلغات غير الإنكليزية أو الفرنسية. غير أن ذلك الإجراء لا يُستخدم حاليا سوى على نطاق صغير نسبيا ومن المفضّل تلافي تخصيص موارد أو الاضطلاع بعمل من أجل رفع كفاءته إلى المستوى الأمثل بما يسمح بالتعامل مع أحجام أكبر حتى يتأكّد أن توسيع نطاق نظام اللغات أمرا مستحبا وعمليا بالفعل.

(ب) يمكن الاضطلاع بالتجربة بحجم أقلّ إذا ما استُثنيت الوثائق المُستلمة في شكل ورقي من نطاقها. ويحدّ ذلك من خطر تحميل الأخصائيين اللغويين أعباء مفرطة إذا تبيّن أن هناك صعوبات أكثر مما كان متوقّعا.

(ج) تشجيع المودعين على استخدام نظام ePCT إذا ما رغبوا في العمل بلغتهم الأصلية سيشجّعهم أيضا على استخدام الخيارات الأكثر كفاءة المتاحة عبر وظيفة "الإجراءات" ضمن نظام ePCT. والأهم من ذلك كله هو الأمل في أن يُشجّع المزيد من المودعين على استخدام الإجراء المتاح ضمن نظام ePCT لإدخال التغييرات بناء على القاعدة 92(ثانيا)، مما يخفّض عبء العمل المطلوب من المكتب الدولي.

1. ومن أجل تمكين هذه التجربة من اكتساب طابع رسمي، يُقترح تعديل القاعدة 2.92(د) على النحو المبيّن في مرفق هذه الوثيقة. ويكتسي التعديل المقترح طابعا مجيزا يسمح للمدير العام اقتراح إدخال تعديلات على التعليمات الإدارية لإدراج نظام لغات أشمل عندما يتأكّد من استعداد الموظفين والأنظمة لدعم ذلك النظام بفعالية.
2. ومن المتوقّع أن يشمل توسيع نظام اللغات في المكتب الدولي جميع لغات النشر الدولي. وقد تقتصر عملية التنفيذ الأولى على إضفاء طابع رسمية على التجربة الجارية فيما يخص الوثائق المُستلمة إلكترونيا عن طريق نظام ePCT. ولكن إذا تأكّدت إمكانية إجراء المعالجة بطريقة مرضية، فإن الغرض المنشود سيكون التمكّن، في نهاية المطاف، من توسيع الترتيب ليشمل بطريقة مماثلة كل وسائل التواصل.

**الخطوات القادمة**

1. لا يشمل هذا الاقتراح سوى نظام اللغات الخاص بالتبليغات الموجهة *من* المودع *إلى* المكتب الدولي. ويعكف المكتب الدولي حاليا على تطوير أنظمة لتحويل الاستمارات، حسب الطلب، إلى لغات غير اللغة الأصلية. وفيما يخص الأجزاء الرئيسية لمعظم الاستمارات، سيستند ذلك إلى تحويل مباشر من نسق XML للمعلومات القابلة للقراءة آليا باستخدام صفحة الأنماط الخاصة باللغة البديلة؛ وسيخضع النص الدخيل لترجمة آلية يمكن تحسين جودتها بضمان "تدريب" النظام على ترجمات عالية الجودة للنصوص المعيارية الإضافية.

إن الفريق العامل مدعو إلى النظر في التعديل المقترح إدخاله على اللائحة التنفيذية والوارد في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات[[1]](#footnote-1)

المحتويات

[القاعدة 92 المراسلات 2](#_Toc418866649)

[1.92 *[دون تغيير]* 2](#_Toc418866650)

[92.2 *اللغات* 2](#_Toc418866651)

[من 3.92 إلى 4.92 *[دون تغيير]* 2](#_Toc418866652)

**القاعدة 92  
المراسلات**

1.92 *[دون تغيير]*

92.2 *اللغات*

( أ ) *[دون تغيير]* مع مراعاة القاعدتين 55.1 و55.3 والفقرة (ب) من هذه القاعدة، يجب تحرير أي كتاب أو مستند يقدمه مودع الطلب لإدارة البحث الدولي أو لإدارة الفحص التمهيدي الدولي باللغة ذاتها التي يحرر بها الطلب الدولي المتعلق به. ولكن، إذا أرسلت ترجمة للطلب الدولي بناء على القاعدة 23.1(ب) أو قدمت بناء على القاعدة 55.2، وجب استعمال لغة تلك الترجمة.

(ب) *[دون تغيير]* يجوز لمودع الطلب أن يحرر أي كتاب يرسله إلى إدارة البحث الدولي أو إلى إدارة الفحص التمهيدي الدولي بأي لغة خلاف اللغة المحرر بها الطلب الدولي، شرط أن تصرح له الإدارة المذكورة باستعمال تلك اللغة.

(ج) [تبقى محذوفة]

(د) يجب أن يكون كل كتاب يرسله مودع الطلب إلى المكتب الدولي محررا بالإنكليزية أو بالفرنسية أو أي لغة نشر أخرى حسبما تجيزه التعليمات الإدارية.

(ﻫ) *[دون تغيير]* يجب أن يكون كل كتاب أو إخطار يرسله المكتب الدولي إلى مودع الطلب أو إلى أي مكتب وطني محررا بالإنكليزية أو بالفرنسية.

من 3.92 إلى 4.92 *[دون تغيير]*

[نهاية المرفق والوثيقة]

1. يُشار إلى حالات الإضافة أو الحذف المقترحة، على التوالي، بتسطير النص المعني أو شطبه. [↑](#footnote-ref-1)